

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

The Legal Challenges of Protecting Personal Data in the Context of Artificial Intelligence

منور موسى *

مخبر الدراسات الاستراتيجية والبحوث السياسية

جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان، الجزائر

moussa.menouar@univ-tlemcen.dz

بلعيد فريد

مخبر حقوق الانسان والحريات الأساسية

جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان، الجزائر

Farid.belaidi@univ-tlemcen.dz

- تاريخ الإرسال: 2025/03/04 - تاريخ القبول: 2025/04/26 - تاريخ النشر: 2025/09/22

الملخص: أحدث الذكاء الاصطناعي نقلة نوعية في المجال التكنولوجي من شأنه أن تغيّر مستقبل البشرية وهو من أهم نتائج الثورة الصناعية الرابعة القائمة على محاكاة الذكاء البشري وتطويره وحتى التفوق عليه، ورغم خصائصها المميزة إلا أنّ تقنيات الذكاء الاصطناعي لا تمتلك ملكات عقلية وذلك لكونها تتكون من مواد فيزيائية بحتة وتتحكم فيها خوارزميات وبرمجيات قائمة على عمليات حسابية منطقية، ولكن أحيانا قد يخرج الذكاء الاصطناعي عن المسار المحدّد له سواء عن طريق استغلاله من طرف مبرمجه أو صانعيه في تعريض البيانات الشخصية للتهديد و الانتهاك وبالتالي المساس بأهم حق من الحقوق الانسانية المنصوص عليها في المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية للدول، وقد اقتصر جهد المشتغلين على الجوانب الأخلاقية والقانونية لتقنيات الذكاء الاصطناعي على وضع جوانب أخلاقية ومبادئ قانونية عامة.

الكلمات المفتاحية: بيانات شخصية، حماية قانونية، ذكاء اصطناعي، شخصية قانونية.

Abstract: The latest artificial intelligence represents a qualitative leap in the technological field that has the potential to change the future of humanity. It is one of the most significant outcomes of the Fourth Industrial Revolution, based on the simulation, development, and even surpassing of human intelligence. Despite its distinctive features, artificial intelligence technologies do not possess mental attributes, as they consist of purely physical materials controlled by algorithms and software based on logical computational processes. However, sometimes artificial intelligence may deviate from its intended path, whether through its exploitation by programmers or creators in exposing personal data to threats and violations, thus infringing upon a fundamental human right stipulated in international conventions and national legislations of states. The efforts of those working on the ethical and legal aspects of artificial intelligence technologies have been limited to establishing general ethical principles and legal considerations.

Keywords: Personal Data, Legal Protection, Artificial Intelligence, Legal Personality.

* المؤلف المرسل: منور موسى.

مقدمة:

تعتبر الحياة الخاصة من بين المواضيع التي عرفت أهمية بالغة وجدلاً فقهيًا وقانونيًا لدى التشريعات الوطنية والدولية، نظراً لارتباطها الوثيق بقضايا حقوق الإنسان والحريات الأساسية، فالحياة الخاصة تعني ترك الحرية للإنسان في تدبير واختيار أسلوب حياته الشخصية، بعيداً عن أعين الفضوليين وكنم أسرارهم ومراسلاتهم وصورهم ومحادثاتهم بغض النظر عن دعائمتها، وعدم نشرها بدون موافقته ورضائه وأن المساس بها يترتب عليها الجزاء ومعاقب على استباحتها في القوانين والأعراف ذات الصلة ما لم يقرر القانون خلاف ذلك بنص صريح، ويشهد العالم حالياً تطوراً رهيباً في المجال التكنولوجي الرقمية بحيث أصبح من اليسر تناول المعلومات بين الأفراد والجماعات بسرعة كسرت معها القيود التقليدية للحدود الجغرافية، بفضل الفتوحات العلمية الجبارة التي تم تحقيقها في هذا الميدان بفضل الحوسبة السحابية كطريقة حديثة لإدارة المعلومات ذات الصلة بالحياة الشخصية، وقد ازداد الأمر حدة مع تطور مسارات الذكاء الاصطناعي بفضل الاستعمالات المتعددة التي وفرتها الشبكة العالمية للمعلومات "الانترنت" خاصة قدرة الذكاء الاصطناعي في الاستعمال المكثف للخوارزميات من خلال التعليم الآلي **Machine Learning**.

يوازي هذا الاستعمال المتعاظم للذكاء الاصطناعي تزايد الشكوك حول قدرة هذه التقنية على حماية البيانات الشخصية نظراً للحاجة الدائمة لخوارزميات الذكاء الاصطناعي إلى مدخلات مستمرة من البيانات مما صعب حماية سرية الأشخاص والمعلومات الخاصة بهم في ظل الاستعمال المكثف للروبوت أو التطبيقات الذكية كوسيلة ناجعة للحصول على المعلومات بشكل قد يمس بالحياة الخاصة، وذلك أن الثورة الرقمية نقلت المجتمعات البشرية من مرحلة الثورة الصناعية والإنتاج إلى مجتمع المعرفة القائم على المعلومات "بيغ داتا" **Big data** إذ بات من السهل تداول البيانات الشخصية للأفراد والجمعيات، أدى معها إلى الكشف عن عجز الأطر القانونية ومحدوديتها في مسايرة مجمل هذه الاستعمالات والإحاطة بها، وقد اقتصر جهد المشتغلين على الجوانب الأخلاقية والقانونية لتقنيات الذكاء الاصطناعي على وضع جوانب أخلاقية ومبادئ قانونية عامة لا تدلنا على ما ينبغي فعله عند الوقوع في حالة تنازع المبادئ واصطدامها بمبدأ النزاهة واحترام الخصوصية حين يتعلق الأمر بالمعلومات الشخصية للأفراد، ولأجل تخفيف هذا التنازع فلا بد من إدارة حوار بناء لمختلف الفاعلين في ميدان الذكاء الاصطناعي والخوارزميات بصفة عامة، وبالنظر للأهمية التي يطرحها الموضوع والمتمثلة في ضمان الحق في حماية البيانات الشخصية فإن الإشكالية المحورية التي يمكن أن تطرح هي:

كيف يمكن تطوير إطار قانوني دولي موحد يوفر حماية فعالة للبيانات الشخصية في مجال الذكاء

الاصطناعي؟

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

وللإجابة عن هذه الاشكالية اعتمدنا على المنهج الوصفي للتعرف على أساليب استخدام الذكاء الاصطناعي ومخاطره على المعطيات الشخصية، ومنهجا تحليليا نحاول من خلاله تحليل الأحكام والنصوص القانونية المنظمة لحماية البيانات الشخصية، دون الاستغناء عن المنهج المقارن الذي اعتمدنا عليه على سبيل الاستئناس بالتشريعات الأجنبية وتجارب الدول السائرة في هذا المجال، أين تم تقسيم هذه الدراسة إلى مبحثين تناولنا في الأول ماهية الذكاء الاصطناعي والبيانات الشخصية كمحل للحماية، ثم استعرضنا في المبحث الثاني ماهية الذكاء الاصطناعي والبيانات الشخصية كمحل للحماية .

المبحث الأول: ماهية الذكاء الاصطناعي والبيانات الشخصية كمحل للحماية.

يعمل الذكاء الاصطناعي بواسطة الحاسوب الآلي بمحاكاة عمليات الذكاء التي تتم بداخل العقل البشري بحيث يتم استعماله في حل المشكلات واتخاذ القرارات بأسلوب منطقي، ومرتب بنفس طريقة تفكير العقل البشري، وقد تعددت تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الوقت الحالي بشكل سريع لتشمل النظم الخبيرة، واللغات الطبيعية والتعلم الآلي والروبوتات الآلية وأصبح يستعمل حاليا في عدة مجالات كالانتقل بواسطة السيارة ذاتية القيادة، والمجال الأمني والعسكري وغيرها من المهام الحساسة التي تمس حياة الانسان عبر اختراق بياناته الشخصية التي تشمل الاسم ولقب الشخص ورقم هاتفه والرقم البريدي والسن والجنس وغيرها من الحقوق الشخصية للأفراد التي تعتبر حق من حقوقهم الأساسية للصيقة بالشخصية والتي تجب حمايتها مدنيا وجنائيا.

ناهيك عن ذلك، يعتبر الذكاء الاصطناعي العمود الفقري للثورة الصناعية الرابعة، إذ تخطى دوره عصر تقنية المعلومات باعتماد العنصر البشري على الحاسوب لجمع البيانات، على خلاف ما كان معمول به سابقا في عملية الاستدلال واتخاذ القرارات التي كانت تجسد من طرف الانسان، ففي الوقت الحالي أصبحت الحواسيب قادرة على تحليل البيانات واتخاذ القرارات بفضل تقنية الذكاء الاصطناعي التي تحاكي السلوك البشري الذكي مما شكل منعطفا حاسما في العصر الحديث¹، وبهدف إدراك ماهية هذه التقنية الحديثة فإننا سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين إذ نعطي الأولوية في المطلب الأول لتحديد مفهوم الذكاء الاصطناعي وأخلاقياته، وعلاوة على ذلك يتعين التعرف لمفهوم البيانات الشخصية في المجال الرقمي، وهذا ما سنتناوله في المطلب الثاني.

¹ أحمد سعد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الاسلامي، مجلة دار الافتاء المصرية، العدد 48، يناير 2022، ص 23.

المطلب الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي وأخلاقياته.

هناك عدّة مفاهيم خصصت سابقاً للتعريف بالذكاء الاصطناعي باعتباره عملية معقّدة، وله استخدامات وتطبيقات عديدة تكمن أهميتها العظيمة أنّها أصبحت تستعمل بشكل كثير في حياة العنصر البشري مما جعلها تطرح أسئلة مهمّة حول تأثيرها على الحق في خصوصية حماية الحقوق الأساسية للأفراد، وهذا ما يعتبر تحدياً كبيراً لاسيما فيما يتعلق بمدى تطابق التشريعات الحالية مع الطبيعة الخاصة لهذه التقنيات التي لا تزال غير مكتملة، ومن الناحية الأخلاقية فهي مجرد آلة رقمية تمتثل لمعايير الشفافية والأمان الدولية، وقد تتجه إلى نحو غير أخلاقي حين تتعرض للقرصنة وسوء الاستخدام في بعض الأحيان، وبالتالي أصبح الفرد مقيد الحرية في تعاملاته عن طريق رصد بياناته الشخصية وتخزينها ومعالجتها عن طريق الوسائل المعلوماتية، كتقنيات المراقبة والتجسس والمساس بالمعطيات الأولية المرتبطة بالخصوصية الخاصة للأفراد²، وكل هذا يشكل تهديداً مباشراً على الحياة الشخصية والحريات الفردية بصورة عامة يتطلب معه استعادة التوازن بين التطبيقات المفيدة لتقنيات الذكاء الاصطناعي وحماية خصوصية الأفراد وبياناتهم، وفي سبيل ذلك نقسم هذا المطلب إلى فرعين الأول تناولنا مفهوم الذكاء الاصطناعي، فيما يكون الثاني للحديث عن أخلاقياته.

الفرع الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي

عرف مصطلح الذكاء الاصطناعي حديثاً تنبأ له الفيلسوف الفرنسي "بول فاليري Poul Valery" في دفاثره الشهيرة في بداية القرن التاسع عشر بقوله "كل إنسان هو في طور التحول ليصبح آلة، لا بل الأصح هو أن الآلة هي التي بصدد تطورها لتتحول إلى إنسان"³، فكانت هذه المقولة أول طرح فعلي لإشكالية مستقبل الآلة في تعايشها مع الإنسان، وسجل هذا التساؤل كأول طرح في مجال الذكاء الاصطناعي، وقد عرفت البوادر الأولى للشبكة العالمية ازدهار مع بداية التسعينات، نتج عنه ظهور أول ثورة روبوتاتية قادرة على التعلم وتبني التغيرات التي تحدث في البيئة المحيطة بها، ومع بداية سنة 2000 ظهرت معها أنظمة ذكية تسيطر على العالم وجدت ضالتها في الدول العظمى كبريطانيا والولايات المتحدة والصين الذين يعدون من الدول السائرة في هذا المجال، وعلى صعيد الدول العربية فإن أغلبها لم تعرف هذا المجال بشكل متكامل إلا أنّه هناك دول تبذل جهداً في سبيل تطوير منظومتهم بما يتماشى مع تقنيات الذكاء الاصطناعي⁴.

² أحمد إبراهيم أحمد عطية خليل، الحماية القانونية للحياة الخاصة في مواجهات تقنيات الذكاء الاصطناعي، المجلة القانونية، كلية الحقوق، فرع الخرطوم، جامعة القاهرة، المجلد 22، العدد 7، نوفمبر 2024، ص 2637.

³ Carmody , les cahiers de la pléiade, french review, 1952, p 21.

⁴ بشار طلال المومني، الحماية المدنية من مخاطر الذكاء الاصطناعي في التشريع الاماراتي، مجلة الحقوق، المجلد 17، العدد 06، الإمارات، ص 276.

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

حظي الذكاء الاصطناعي باهتمام واسع في الوسط العلمي الجزائري تجلى في انشاء مدرسة وطنية عليا للذكاء الاصطناعي بموجب المرسوم التنفيذي رقم 21-323 المؤرخ في 22 أوت 2021 افتتحت في السنة الجامعية 2021-2022⁵، ويهدف هذا الاهتمام لإيجاد مكانة لها على خارطة الذكاء الاصطناعي في العالم يبدأ من تعميم الرقمنة لإخراج البيانات، فالرقمنة هي بمثابة الكهرباء الجديدة والبيانات هي نفط المستقبل، ويتسم الوضع الحالي لهذه التقنية بزخم مميز والتزام كبير من جانب السلطات المختصة والمؤسسات الأكاديمية للدخول في مبادرة التي أطلقت سنة 2023 التي اعتبرت سنة الذكاء الاصطناعي، مما يشير إلى التركيز بشكل خاص على تطوير هذه التقنية وإدماجها في مختلف القطاعات، بحيث قامت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالمبادرة إلى استحداث مجلس علمي للذكاء الاصطناعي كهيئة استشارية علمية تهدف إلى اقتراح عناصر استراتيجية لتطوير هذه التكنولوجيا الرقمية في الهيئات المحلية⁶.

يعتبر الذكاء الاصطناعي المحور الأساسي للرقمنة القائمة على محاكاة الذكاء البشري بشكل مستقل ونظرا لتطوره المستمر فقد حاول البعض تعريفه في محاولة منهم للإحاطة بموضوعه المتشعب لهذا أعطيت له عدة تعاريف، وليس هناك أي اتفاق محدد له غير أن أغلبها اتفقت على أنه يتمثل في أجهزة الكمبيوتر التي تؤدي مهام البشرية بطريقة مقبولة وبشكل أفضل، ومن هنا يمكننا أن نعرفه بوجه عام بأنه دراسة وتصميم العملاء الذكياء، والعميل الذكي هو نظام يستوعب بيئته ويتخذ المواقف التي تزيد من فرصته في النجاح، وقد عرفه **Alan Turing** بأنه "القدرة على التصرف كما لو كان الانسان هو الذي يتصرف من خلال محاولة خداع المستوجب وإظهار كما لو أن انسانا هو الذي يقوم بالإجابة على الاسئلة المطروحة من قبل المستوجب". وقد عرفه **Eliane Rich** بأنه "دراسة لجعل أجهزة الكمبيوتر أن تؤدي أشياء يقوم بها الانسان بطريقة أفضل"⁷.

لذلك فإنّ الذكاء الاصطناعي أصبح من أهم المفاهيم الحياتية فهو في تطور مستمر نتيجة للتقدم السريع للتكنولوجيا مما جعله هو المحور الأساسي للرقمنة وحلقة مهمة في حياة الانسان ولا يمكن الاستغناء عنه بأي شكل من الأشكال لما له من دور ملحوظ في المجتمع لكونه حاول أن يزيل الستار عن كثير من الأشياء التي كان الانسان يجهل القيام بها بمفرده، لهذا يعتبر الذكاء الاصطناعي نظام آلي محوسب يقوم على برمجيات وبرامج تمكنه من أن تحاكي الذكاء البشري بشكل مستقل وبناء على نظام التعلم العميق دون

⁵ مرسوم تنفيذي رقم 21-323 المؤرخ في 22 أوت 2021، يتضمن إنشاء مدرسة وطنية عليا للذكاء الاصطناعي، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 65، الصادرة بتاريخ 26 أوت 2021، ص 19.

⁶ علي كحلان، الوضع الحالي للذكاء الاصطناعي في الجزائر يتميز بزخم قوي، حوار حصري مع جريدة البديل، <https://elbadilabc-ar.dz/%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B6%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%A7%D9%84%D9%8A-%D9%84%D9%84%D8%B0%D9%83%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B5%D8%B7%D9%86%D8%A7%D8%B9%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2/> تاريخ الولوج 2025/02/25 على الساعة 22:06.

⁷ طاهر ابو العيد، دليل الذكاء الاصطناعي لطلية القانون والباحثين في الوطن العربي، القاهرة، 2022، ص 05.

الحاجة الى تدخل الانسان في مهامها إلا في بعض الحالات النادرة، بحيث أصبح الذكاء الاصطناعي جزء لا يتجزأ عن حياتنا اليومية وأضحى مفروضا على الانسان لما له من مزايا عدة لا يمكن نكرانها، ترجع أساسا إلى سعي العنصر البشري للتطور عن طريق الاختراع والإبداع⁸.

الفرع الثاني: أخلاقيات الذكاء الاصطناعي.

إنّ التطور الحاصل في مجال تطبيقات الذكاء الاصطناعي يجب أن يقابله في ذات الوقت نضج أخلاقي وتشريعي لمواجهة المخاطر الناتجة عنه على الإنسان، لهذا يتطلب أن تستند على مبدأ هام في أنها تبقى خاضعة لسيطرة البشر بالرغم من تمتعها بقدرات وإمكانات عالية، وهنا ظهرت قوانين الروبوتات الثلاثة أو قوانين "اسيموف" والتي يفرض من خلال هذه القوانين ضوابط حول كيفية برمجة وصنع وتطوير أنظمة الذكاء الاصطناعي، ومن هذه المبادئ الأخلاقية مبدأ التزام تطبيقات الذكاء الاصطناعي بعدم إيذاء البشر، من أجل ضمان عدم تنفيذها أي فعل أو سلوك يمثل تهديدا للبشر، كذلك مبدأ سيطرت الانسان على هذه الأنظمة دون السماح لها بالعمل الذاتي في سبيل تقادي وقوع أي سلوك يشكل جريمة، أو أي فعل يسبب ضررا للغير، وعليه فقد حرصت العديد من التشريعات على مبادئ اخلاقية تتلاءم مع التطورات الجديدة، حيث اصدرت منظمة الذكاء الاصطناعي سنة 2018 عددا من المبادئ التوجيهية الأخلاقية للذكاء الاصطناعي منها مبدأ عدم التحيز، ومبدأ المساءلة والمسؤولية، ومبدأ العدل والصدق⁹، وكان موقف الاتحاد الاوروبي متعمدا في وضع العديد من التوصيات بشأن قواعد القانون المدني المطبقة على أنظمة الذكاء الاصطناعي وكان هذا عام 2017، كما صدرت سنة 2019 مجموعة من الارشادات حول الكيفية التي يجب على الحكومات والشركات اتباعها عند تطوير تطبيقات الذكاء الاصطناعي¹⁰.

وقعت بتاريخ: 23 نوفمبر 2021 جميع الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) على اتفاقية تاريخية تحدد القيم والمبادئ المشتركة اللازمة لضمان التطور التاريخي للذكاء الاصطناعي (AI)، وتهدف هذه الاتفاقية إلى توجيه البنية التحتية القانونية اللازمة لضمان التطور الأخلاقي لهذه التكنولوجيا ومن جانبها قالت رئيسة اليونسكو أودري أزولاي "العالم بحاجة إلى قواعد قانونية تحكم الذكاء الاصطناعي لإفادة البشرية، وهذه الاتفاقية المتعلقة بالأخلاقيات استجابة رئيسية فهي تضع أول

⁸ رتيبة صالح قادري، ثورة الذكاء الاصطناعي وانعكاساته على الانسان المعاصر، مقال منشور بالكتاب الجماعي المعنون دراسات حول الذكاء الاصطناعي والإنسانيات الرقمية، ص143.

⁹ ياسر محمد للمعي، المسؤولية الجنائية عن اعمال الذكاء الاصطناعي ما بين الواقع والمأمول، كلية الحقوق، جامعة طنطا، مصر، دون سنة نشر، ص9 وما بعدها.

¹⁰ من هذه التوصيات هو التحكم والرقابة البشرية لأنظمة الذكاء الاصطناعي، الدقة والأمن والسلامة المهنية لأنظمة الذكاء الاصطناعي، الالتزام بحماية خصوصية البيانات الشخصية، التزام أنظمة عمل الذكاء الاصطناعي بالشفافية، الالتزام بالتنوع، وعدم التمييز، وغيرها من التوصيات، مع بيان ان البرلمان الاوربي قرر في 2019، الى ضرورة وضع إطار قانوني يحكم عمل أنظمة الذكاء الاصطناعي، للمزيد راجع: الاتحاد الأوروبي، قواعد اخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ابريل 2019.

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

إطار معياري عالمي مع اعطاء الدول مسؤولية تطبيقية على مستواها وستدعم اليونسكو الدول الأعضاء البالغ عددها 193 دولة في تنفيذ وستطلب منهم تقديم تقارير منتظمة عن التقدم المحرز والممارسات التي تحرزها"، وتعتبر حماية البيانات الشخصية أحد الأهداف الرئيسية لهذه الاتفاقية من خلال فرض على شركات التكنولوجيا والحكومات الحرص على ضمان المزيد من الحماية للأفراد من خلال ضمان الشفافية والإدارة والتحكم في بياناتهم الشخصية¹¹.

لقد أدى تطور المفاهيم الخاصة بحقوق الإنسان الرامية لتعزيز حمايتها إلى المساهمة في الاعتراف بعدد كبير من الحقوق المدنية والسياسية التي عرفت بحقوق الجيل الأول، مروراً بالجيل الثاني المرتبطة بالمجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ثم برز لاحقاً ما يسمى بـالجيل الثالث المتعلق بالحقوق الدولية الجماعية متجلية الحق في بيئة نظيفة والحق في تقرير المصير، ثم برز منعطف حديث في مجال حقوق الإنسان اصطلاح عليه الجيل الرابع سمي بالحقوق الرقمية ذات الصلة باستخدام الانترنت¹².

نظراً للتقدم التكنولوجي عن طريق الاعتماد على تقنية الذكاء الاصطناعي في مختلف القطاعات، أصبح نطاق حماية البيانات الشخصية للأفراد من تدخل الغير وعن العلانية من أهم الاعتبارات والتحديات الجديدة في مجال حقوق الإنسان ضمن القواعد المنظمة للمسؤولية في الخصوصية والأمان، ويعد هذا حق أصيل للأشخاص يتجسد في حماية البيانات الشخصية التي يتم تخزينها ومعالجتها عبر أنظمة الذكاء الاصطناعي بشكل آلي يضمن سلامة وخصوصية الأفراد والتصدي لمحاولة استغلال بياناتهم بأساليب غير قانونية أو غير مشروعة، كما أن الاعتداء عليها يكون مظهرًا من مظاهر التعدي الصارخ على خصوصياته، وعليه يجب توفير لها الحماية القانونية اللازمة اتجاه التقنيات الحديثة، ويتعين صونها واحترام سريتها وعدم اطلاع الغير عليها إلا بإذن صاحبها، لذا لابد الوقوف عند معنى البيانات الشخصية في المجال الرقمي (كفرع أول)، ونخصص الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية في المجال المعلوماتي (فرع ثاني).

الفرع الأول: معنى البيانات الشخصية في المجال الرقمي.

يعتبر مفهوم الحياة الخاصة قديم قدم البشرية ولعلّ التطورات التي عرفت الإنسانية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال فسحت المجال لشبكة الانترنت لإعادة تشكيل فهم جديد لماهية الحياة الخاصة، وأيضاً الاتجاهات الفقهية المؤطرة من حيث التأصيل للطبيعة القانونية في حماية البيانات الشخصية في المجال المعلوماتي كمكون جديد فرضته التطورات التكنولوجية الحديثة المبنية وفق برمجيات

¹¹ موقع Eurasia review، مقال للكاتبة كارولين موانجا، -<https://www.eurasiareview.com/07122021-global-agreement-defines-the-ethics-of-artificial-intelligence-oped>

¹² إبراهيم علي بدوي الشيخ، التطبيق الدولي لاتفاقيات حقوق الإنسان - الآليات والقضايا الرئيسية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008، ص 8.

الذكاء الاصطناعي¹³، أما التشريع الفرنسي فنجد منذ البداية يذكر صراحة الحق في الحياة الخاصة ويمنحها الحماية القانونية دون أن يحدد معناه، ولم يعطيها معياراً قانونياً دقيقاً وحاسماً لأنه من الصعب معرفة أين تنتهي الحياة الخاصة وتبدأ الحياة العامة، ومن ثم ترك المشرع الفرنسي الأمر لفقه القضاء لذلك نجد اختلاف في الاجتهادات الفقهية في تحديد تعريف واضح ودقيق للحياة الشخصية وطبيعته القانونية¹⁴.

وقد أستمّر هذا الجدل مطروحاً أمام لجنة حقوق الإنسان بالمجلس الأوروبي سنة 1967 في مؤتمر استوكهولم الذي أقر الحق في الحماية للحياة الخاصة للأفراد والجماعات، كما توصلت اللجنة إلى "أنه لا يوجد تعريف متفق عام عليه بشأن الحياة الخاصة سواء في التشريع أو القضاء أو الفقه في المجالين الدولي والوطني، ورغم ذلك عمد المؤتمر لوضع لائحة بالأفعال التي تعتبر انتهاكاً للحق في الخصوصية وحدد فكرة الحياة الخاصة ومدى التدخل المسموح به للسلطات العامة، من شأنها المس بالحياة الشخصية¹⁵، ويعتبر الفقيه الأمريكي "ألان ويستون" من الأوائل الذين اهتموا بحماية البيانات الشخصية في المجال الرقمي، بحيث عرفها عام 1967 في كتابه الخصوصية والحرية على أنها حق الفرد في تعيين متى وكيف، وإلى أي حد تصل البيانات الخاصة به إلى الآخرين¹⁶، ونص عليها المشرع المصري في نص المادة الأولى من القانون الخاص بحماية البيانات الشخصية رقم 151 لسنة 2020¹⁷، وكذلك عالجت اللائحة الأوروبية جميع المكونات المعلوماتية التي تدخل في إطار بيانات شخصية للأفراد.

أما في الجزائر فإن حماية البيانات الشخصية للأفراد فهو حق مكسب دستورياً بموجب التعديل الذي تم سنة 2016، والمؤكد في نص المادة 47 الفقرة الرابعة من دستور عام 2020 حيث أكد على إلزامية حماية المعطيات الشخصية¹⁸، مما تطلب على المشرع استحداث إطار تشريعي في هذا المجال بعد سنتين عبر إصدار القانون رقم 18-07 المؤرخ في 10 جوان 2018 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال المعطيات ذات الطابع الشخصي الذي أنشأ ما يسمى السلطة الوطنية لحماية البيانات ذات الطابع الشخصي التي تشكل آلية مهمة لحماية البيانات الشخصية في إطار احترام خصوصيات الأفراد والجماعات، وبذلك وضع هذا القانون حداً لجميع التجاوزات التي سادت لوقت طويل في مجال استغلال البيانات الشخصية للأفراد أمام التطور التكنولوجي الهائل وانتشار تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وعليه تبنى المشرع

¹³ يونس عرب، نشوء وتطور الخصوصية؛ انظر الكتاب الثاني من موسوعة القانون وتقنية المعلومات وخصوصية وحماية البيانات في العصر

الرقمي، منشورات اتحاد المصارف العربية، 2002، <http://www.privacyinternational.org>

¹⁴ حسام الدين كامل الاهواني، مبادئ القانون، دار النهضة العربية، مصر، سنة 1975، ص 47.

¹⁵ ممدوح خليل بحر، حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، مصر، 2017، ص 189.

¹⁶ هبة رمضان رجب، الحماية القانونية للبيانات الشخصية في عصر التكنولوجيا الرقمية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، مؤتمر كلية الحقوق،

جامعة الشمس، مصر، المجلد 66، العدد 03، يناير 2024، ص 423.

¹⁷ قانون رقم 151 لسنة 2020 المؤرخ في 13 جويلية 2020، بإصدار قانون حماية البيانات الشخصية، الجريدة الرسمية المصرية، الصادرة بتاريخ

15 جويلية 2020، العدد 28 مكرر (هـ).

¹⁸ دستور سنة 2020، الجريد الرسمية، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2020، العدد 82، ص 13.

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

الجزائري من خلال هذا القانون استراتيجية وطنية للأمن السبيري وحماية الأنظمة المعلوماتية لتحقيق هدف أساسي هو اقرار التوازن بين الانتفاع الشامل بنظام الذكاء الاصطناعي، وفي نفس الوقت مواجهة مخاطرها والتقليل منها، ما يحقق الاندماج السلس والمفيد للجزائر في البيئة الرقمية وتوسيع نطاق المعاملات الالكترونية في كل ميادين الحياة اليومية، مع توفير أقصى حدّ من الحماية القانونية اللازمة لها من أجل دعم ثقة الأفراد¹⁹، وتعد الجزائر من الدول التي تسعى إلى مواكبة التقنيات الحديثة العالمية في مجال التجارة الإلكترونية وهناك ارادة سياسية وتشريعية تعمل على تكييف المنظومة القانونية مع المعطيات الدولية وأحد الأمثلة البارزة على ذلك ما أورده الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة التي أدرجت برنامج الحاسوب ضمن المؤلفات المحمية، ووصف منظومة المعالجة المعلوماتية من الوسائل الممكنة الاستخدام من قبل المؤلف²⁰.

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية في المجال المعلوماتي.

لقد أقر الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948 في ديباجته أن الجميع له حقوق متساوية وثابتة تشكل أساس الحرية والعدل والسلام في العالم، وقد حظيت الحياة الخاصة بالحماية حيث نجدها مكرسة في صلب الاعلان من خلال أحكام المادة 12 التي تنص على أنه "لا يجوز تعريض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته ولا لحملات تمس شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل، أو تلك الحملات"²¹، وكذلك علقت اللجنة الدولية لحقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة على المادة 17 من الحقوق المدنية والسياسية أن الحق في الخصوصية يشمل الحق في الحماية ضد كل التدخلات والاعتداءات سواء كانت صادرة من الدولة أو من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين.

وقد كلف المؤتمر السابع المنعقد في مدينة ميلانو سنة 1985 لجنة الخبراء العشرين بدراسة موضوع حماية نظم المعلومات والاعتداء على الحاسوب الآلي وإعداد تقرير شامل يعرض على المؤتمر الثامن، وأوصى هذا الأخير على ضرورة الاستفادة من التطورات العلمية والتكنولوجية الحديثة في مواجهة هذه الحركة، وتسليط الضوء على مسألة الخصوصية وانتهاكها عن طريق الاطلاع على البيانات الشخصية المخزنة داخل نظم الحاسب الآلي، مما يتطلب اعتماد ضمانات تصون سريتها عن طريق تشجيع التشريعات

¹⁹ مريم لوكال، الحماية القانونية الدولية والوطنية للمعطيات ذات الطابع الشخصي في الفضاء الرقمي في ضوء القانون 07-18، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة محمد لخضر الوادي، 2019.

²⁰ أمر رقم 03-05 المؤرخ في 13 جويلية 2003، يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 23 جويلية 2003، العدد 44، ص 03.

²¹ الاعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة 1948.

الحالية التي تتناول هذه الجرائم باعتبارها نمطا من أنماط الجريمة المنظمة، وهذا إضافة إلى التوصيات التي تم الخروج بها في مؤتمر هافانا لسنة 1990²².

ومنه بدأ الاهتمام الدولي والإقليمي بمسألة حماية البيانات الشخصية في المجال المعلوماتي بعد أن تفاقمت عملية الجمع والمعالجة الآلية للمعطيات الشخصية التي عرفها المشرع الجزائري بموجب المادة الثانية الفقرة ج من القانون رقم 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال ومكافحتها²³، وظهرت أنماط جديدة من خلال التطور التقني للمعلومات وتوظيف الذكاء الاصطناعي للمس بالحياة الخاصة، الأمر الذي أدى إلى خلق مخاطر جديدة من المعالجة الآلية للبيانات والمعطيات المهددة للحرية الشخصية أيضا، هذه التحولات أظهرت أهمية تحديد التنظيم القانوني الذي فرض نفسه، بعد أن تعالت الأصوات منادية بضرورة تقنين وحماية المواطنين وأسرارهم من هول الاعتداء على بياناتهم الشخصية²⁴.

كما عملت جل الدول العربية على اصدار قوانين لمكافحة الجرائم المعلوماتية، والتي أصبحت تهدد أمن الدول عبر شبكة الانترنت لسد الفراغ التشريعي الحاصل في القوانين العربية المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات، فنجد القانون النموذجي الجزائري العربي الموحد المعتمد من طرف وزراء العدل العرب بموجب القرار رقم 229 لسنة 1996 يمثل الخطوة الأولى في مجال مواجهة جرائم المعطيات والحاسوب الآلي عموما، فخصص فصلا خاصا يعالج مشكلة الاعتداء على حقوق الأشخاص الناتج عن الجاذات والمعالجات المعلوماتية²⁵، وانفردت تونس بوضع تشريع كامل متعلق بحماية المعطيات الشخصية بالقانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004، وتلتها سلطنة عمان سنة 2008 بوضع النصوص الخاصة بحماية البيانات الشخصية في قانون المعاملات الالكترونية، حيث بات الاعتداء بفعل الثورة المعلوماتية والانتشار الواسع للانترنت أمرا ملموسا على حقوق وحريات الأفراد الشخصية فكان لزاما على الدول التي تسعى لمواكبة التحولات الاقتصادية العالمية أن تواكب قانونيا من خلق هيئات أو مؤسسات تعني بحماية المعطيات الشخصية، فرغم التحولات التي يشهدها العالم في مجال التطور التكنولوجي السريع والعالم العربي بالخصوص في مجال القوانين السائرة للتطور الحاصل، فإن التشريعات العربية في مجال

²² محمد خليفة، الحماية الجنائية لمعطيات الحاسب الآلي في القانون الجزائري والمقارن، بدون طبعة، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، الاسكندرية 2007، ص 71.

²³ قانون رقم 09-04 المؤرخ في 05 أوت 2009، المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 16 أوت 2009، العدد 47، ص 05.

²⁴ عبد المجيد كوزي، حماية الحياة الخاصة في الزمن المعلوماتي وتحديات الذكاء الاصطناعي، مجلة عدالة للدراسات القانونية والقضائية، العدد 24، 2022، ص 16.

²⁵ محمود أحمد عابنة، جرائم الحاسوب وأبعادها الدولية، بدون طبعة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2005، ص 107.

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

حماية البيانات الشخصية وتطور تطبيقات الذكاء الاصطناعي بقيت محصورة في بلدان قليلة جدا بالنظر لتخلف جلها عن الركب الدولي الحالي لمسار الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته الجديدة²⁶.

المبحث الثاني: التحديات في الاعتماد على الذكاء الاصطناعي وحماية البيانات الشخصية.

أصبح الذكاء الاصطناعي محل نقاش عمومي في مختلف المحافل الوطنية والدولية، بشكل مقلق لمختلف المتدخلين في المجال فاعلين سياسيين أو باحثين أو ممثلي منظمات المجتمع المدني، أمام التحديات التي يعرفها التطور المفرط للتكنولوجيا من خلال مسارات وتجليات استعمال الذكاء الاصطناعي بشكل يهدد استمرارية العنصر البشري، وقد أطلق العديد من المفكرين ناقوس الخطر في هذا الشأن، من بينهم **Yaval Naoh Harari** في الاستعمال الزائد للذكاء الاصطناعي في المجال البيولوجي بنفس حدة خطورة الحرب النووية أو الخطورة المترتبة عن التحولات المناخية²⁷.

تمثل الحقيقة المؤكدة التي لا يختلف فيها أن تطبيقات الذكاء الاصطناعي في جانبها السيئ سوف تغير العالم المقبل رأسا على عقب، وبشكل مخيف لما هو عليه العصر الحديث ومعطياته الراهنة، بالرغم من أنه يوظف كآلية جديدة ومبتكرة لتطوير المجتمعات الانسانية لكنها بالمقابل تضرب عرض الحائط كل القوانين الضامنة لعدم المساس بالحقوق والحريات وفي مقدمتها حماية البيانات الشخصية، وبات واضحا على ما أضحت تمثله هذه المعلومات من أهمية حتى باتت سلعة قابلة للتداول، فهي قد غزت كل جوانب الحياة وارتبطت بمختلف الأنشطة والأعمال، مما يتطلب بشكل إلزامي على كل مجتمع ينشد التطور والازدهار أن يولي لها الاهتمام، وأن يجسد لها التدفق والانسياب مما يكفل الاستفادة القصوى منها، وهذا يتطلب الاعتماد على آليات حماية البيانات الشخصية في استخدامات الذكاء الاصطناعي مطلب أول، ونتناول في المطلب الثاني للمسؤولية المدنية عن انتهاك حق الخصوصية.

المطلب الأول: آليات حماية البيانات الشخصية في استخدامات الذكاء الاصطناعي.

نشهد اليوم تعاظم النقاش حول مسألة تدعيم أخلاقيات الذكاء الاصطناعي بالنظر إلى الوضعية الحالية الحرجة، غير أن هذه الأخلاقيات تصطدم بحالة الطوارئ حين يكون تدبير الأزمات أولى من التفكير في الحلول السليمة، نظرا لاختلاف منظورات التعاطي مع الأزمات بين التدبير اللحظي وبين التوصل إلى

²⁶ يونس عرب، التشريعات والقوانين المتعلقة بالانترنت في الدول العربية، مداخلة مقدمة الى مؤتمر ومعرض التكنولوجيا المصرفية العربية والدولية، اتحاد المصاريف العربية، 28-29 تشرين الاول 2002، عمان، الاردن.

²⁷ <https://arabthought.org/ar/researchcenter/ofogoelectronic-article-details?id=1605&urlTitle=%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%83%D8%A7%D8%A1+%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B5%D8%B7%D9%86%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D9%91+%D9%88%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D9%84+%D9%85%D8%A7+%D8%A8%D8%B9%D8%AF+%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86> تاريخ الولوج 2025/02/26 على الساعة 2025/02/26

الحلول المستدامة²⁸، خاصة مع تكاثر حجم المعلومات في العالم بشكل متدفق كنتيجة لما أفرزته الثورة الصناعية من أنشطة علمية وتكنولوجية تلازمت بها قطاعات متعددة، ومع هذا التنامي الهائل للمعلومات وعجز الطرق التقليدية عن تنظيمها وتيسير الاستفادة منها أضحى ضروريا البحث عن آليات أكثر تطور وفعالية تقوم بحصر هذه البيانات وجمعها ومعالجتها وتقديمها في صورة تكفل الاستفادة منها على أحسن وجه، وهذا ما شهدناه حاليا حيث تم توسيع استعمال الذكاء الاصطناعي بشكل غير مسبوق، حيث أدى هذا الاعتماد إلى الكشف عن عجز الاقتصار على الاطر القانونية منفردة ومحدوديتها في مساهمة مجمل هذه الاستعمالات والإحاطة بها، وقد اقتصر جهد العاملين على الجوانب الأخلاقية والقانونية لهذه التقنية على وضع أطر أخلاقية ومبادئ عامة لكن هذه المبادئ القانونية لا تدلنا على ما ينبغي فعله حين الوقوع في حالة تنازع المبادئ واصطدامها مثال ذلك التقاء مبدأ حفظ حياة الأشخاص بمبدأ آخر مهم هو النزاهة واحترام الخصوصية حين يتعلق الأمر بالمعلومات الشخصية للأفراد، وبالتالي الاعسار في التوفيق بين حماية البيانات الشخصية وتطور الذكاء الاصطناعي كفرع أول، وفي الفرع الثاني حماية البيانات الشخصية في الاتفاقيات الدولية.

الفرع الأول: التوفيق بين حماية البيانات الشخصية و تطور الذكاء الاصطناعي.

إن صعوبة التوفيق في الموازنة بين الحق في حماية البيانات الشخصية ومواكبة التطورات العلمية الحديثة خاصة في مجالات مرتبطة بالذكاء الاصطناعي لا ينحصر في سياسة معينة نحو تكريس حق الحماية المقرر وغيرها من الحقوق بموجب اتفاقيات دولية ملزمة، وإنما مساهمة لتطور حقوق الانسان نتيجة التطورات التكنولوجية الحديثة في المجال المعلوماتي والاستعمال المكثف للذكاء الاصطناعي الذي لا يحجب عنا ضرورة الأخذ بناصية العلم ومواكبة التطورات الحاصلة، والثقة الرقمية كاستراتيجية وطنية ودولية حملها العالم الرقمي المعولم، وعليه يمكن القول أن هذا التطور العلمي والتقني لا يستطيع أحد انكار تأثيره على حماية الخصوصية، لأنه أصبح في ظل هذه الوسائل الحديثة للاتصال والتواصل، وتبادل المعلومات من الصعب الحفاظ على البيانات الشخصية وحمايتها من المعالجة غير الشرعية، ومنه بدأت التوجيهات الارشادية في مجال الذكاء الاصطناعي منذ سنة 2018 تاريخ إعلان تورنتو لحماية الحق في المساواة وعدم التعرض للتمييز في نظم التعلم الآلي مع المطالبة بتقنين استعمال الذكاء الاصطناعي وتهديده للأمم والشعوب عبر تطوير أدوار المجتمع المدني الذي عليه أن يحسن من معرفته بخبايا وأخلاقيات مسارات

²⁸ فاروق علي الحفناوي، قانون البرمجيات- دراسة معمقة في الأحكام القانونية لبرمجيات الكمبيوتر، بدون طبعة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2011، ص 29.

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

الذكاء الاصطناعي والترافع من أجل حمايتها وتعزيزها، خاصة في ظل التحولات الجيوسياسية والتسابق التكنولوجي بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين وبعض الدول الأوروبية²⁹.

أخذت المخاطر تتشكل على البيانات الشخصية منذ بداية اللجوء إلى المعالجة اليدوية للمعلومات وإدراجها في ملفات يدوية ووثائق ومستندات ورقية على أنه بظهور النظام المعلوماتي وارتباطه بالانترنت، ازدادت خطورة الاعتداء على خصوصيات الأشخاص كلما ارتبطت هذه المعالجة الآلية للمعطيات بشبكة العالم الافتراضي، نظرا لصعوبة التحكم والسيطرة على الشبكة العالمية للمعلومات حتى وإن استطاعت هذه الشبكة ربط العالم ببعضه البعض وتحويله إلى قرية كونية صغيرة فإنها بالمقابل خلقت عالما افتراضيا وفضاء يسهل من خلاله انتهاك الحقوق والمس بالحرريات والأدهى من ذلك، هو أن المتصفح لشبكة الانترنت يتعرض هو الآخر لمخاطر من خلال تعقب مساره وآثاره الالكترونية عبر الشبكة تتكشف منها بياناته الشخصية وقد تصبح وسيلة للاستغلال التجاري باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي³⁰.

ويمثل مبدأ حفظ البيانات الشخصية مبدأ حصينا في قانون العقود غير أن القوانين التنظيمية لها كقانون الاتحاد الأوروبي لحماية البيانات الشخصية تركز أساسا على الحقوق الفردية والموافقة الشخصية لصاحب البيانات، وتترك هامشا واسعا في الاستثناءات وقت الأزمات لذلك تبقى المبادرات المخصصة والمؤقتة هي الاختيار الأخير في التأطير القانوني لهذه الظروف في ظل الفراغ القانوني الحاصل ويبقى على البرلمانات عبئ صياغة نصوص أكثر ملائمة واحتراما للمقتضيات المتعلقة بالحرريات الشخصية بالإضافة إلى المراسيم التنفيذية، وفي هذا الاتجاه حاولت الشركات العالمية العاملة في مجال الذكاء الاصطناعي أخذ المبادرة بإقرار ميثاق شرف أخلاقي في تطويرها للتقنيات الرقمية خاصة في أوروبا من خلال ملحق **la RGPD** لخلق مجالات الثقة في مسارات الذكاء الاصطناعي وجعلها أداة لتعزيز الحرريات الأساسية وليس المس بمضامينها من خلال اعداد معايير دولية متفق بشأنها أخلاقيا وتحيين القوانين ذات الصلة بالسياسات العمومية والممارسات الفضلى في المجال الرقمي والمعرفة بما يخدم الإنسانية، تقودها الأمم المتحدة في شخص مقرر خاص لحرية التعبير³¹.

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية ذات أسبقية في سن التشريعات الخاصة بالمسائل المتعلقة بتقنيات المعلومات والحوسبة والاتصال والانترنت التي ترتبط بجرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المباشرة أو على نحو غير مباشر، وهي غالبا ما تكون قوانين تراعي الخصائص المميزة وتتماشى مع التطور التكنولوجي الحديث، وهناك عدة تشريعات استحدثت على المستوى الفدرالي تبعا لنشاط لجنة

²⁹ عبد المجيد كوزي، المرجع السابق، ص 21.

³⁰ Denis duclos, la vie privée traquée par les technologies, Lemond diplomatique, aout 1999, p16

³¹ Zwitter A, the rule of law in times of crisis, a legal theory on the state of emergency in the liberal democracy, archive fur rechts, und sozialphilosophie 98 .

الكونغرس الخاصة بحماية استخدام الاعلام الآلي بتقديم مشروع قانون حماية الحاسوب، غير أن هذا الاطار القانوني لدى عرضه ودراسته من قبل الكونغرس وهيئة مختصة جرت عليه تعديلات جوهرية، وأعتمد عليه بعد إجراء عدة اضافات عليه وسمي بقانون غش الحاسوب وإساءة استخدامه ³² **Computer Fraud and abuse act**، وقد اهتمت جل الولايات الأمريكية بشكل رئيسي بجرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المتصلة بانتهاك حرمة الأشخاص، وتجسد في توفير تدابير تشريعية ميزت فيها بين طائفتي الهاكرز **Hackers**، والأخرى التي تقوم بأنشطة الاختراق وانتهاك الخصوصية للأفراد دون تصريح ³³ **Hacking**.

لقد جاء موقف المشرع الجزائري واضحا في مواكبة الثورة المعلوماتية وذلك في الأخذ بناصية العلم والتكنولوجيا والاستفادة من التطور السريع للوسائل الالكترونية واعتماد الآليات المتطورة والتقنيات الحديثة في مجال الاتصال والإعلام من أجل تحقيق الازدهار والتنمية المستدامة، نظرا لأن حياة الانسان كلها كتلة من المعلومات والسيطرة عليها لصالحه هي الطريق والحل الايجابي وبمراعاة الحق في حماية البيانات الشخصية، وهذا نظرا لتعارضها مع خصوصيات التطورات التكنولوجية الحديثة حاول المشرع الجزائري أثناء تنظيمه لهذا الحق التوفيق قدر المستطاع بين متطلبات الحماية من جهة وخصوصيات التطور التكنولوجي وضرورة مواكبته لذلك اصدر القانون رقم 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي ³⁴.

لقد منح هذا القانون ضمانات اضافية للمستثمرين والفاعلين الاقتصاديين على أن يكون هذا الاطار التشريعي متماشيا مع التطورات العلمية والتكنولوجية وليس حجر عثرة أمام النهج الاقتصادي والتنموي التي اختارته الدولة الجزائرية في استراتيجياتها المختلفة الداعمة للاستثمار الوطني والمحلي، ورغبة المشرع في تسهيل عملية معالجة المعطيات الشخصية لأغراض علمية على حساب الحق في حماية البيانات الشخصية، إذ نجد هذا الحق ينحصر ويتقلص متى تعلق الأمر بالقيام بأبحاث علمية ويؤكد فقط على ضرورة جعل المعطيات المتعلقة بالمجالات الثلاث مجهولة الاسم أو مشفرة، وربما يكون ذلك رغبة منه في مسايرة التطور التكنولوجي والتشجيع على البحث العلمي، وبذلك يكون للتطورات المعلوماتية تأثير على القانون الذي يتفاعل معها ويؤطرها ويضع الضوابط اللازمة لها حتى يتم استغلالها على الوجه الأمثل، ويكرس لها حماية من الانتهاكات وضمان احترام الحريات الفردية والخصوصية الانسانية، لذلك أوكل المشرع في المادة 22 من

³² مناصرة يوسف، جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات دراسة مقارنة، بدون طبعة، دار الخلدونية، الجزائر، 2018، ص 210.

³³ نائلة عادل محمد فريد قورة، جرائم الحاسوب الاقتصادية، دراسة نظرية وتطبيقية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005، ص 390.

³⁴ قانون رقم 18-07 المؤرخ في 10 جوان 2018، يتعلق بحماية الاشخاص الطبيعيين في مجال المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية العدد 34، الصادرة بتاريخ 10 جوان 2018، ص 11.

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

القانون المذكور أعلاه مهمة حماية المعطيات ذات الطابع الشخص للسلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي التي تم تنصيبها بتاريخ 11 أوت 2022 لتنتقل من تكريس الحق إلى ضمانه من خلال هذه السلطة³⁵، وقد نظمها المشرع بموجب المرسوم الرئاسي رقم 23-73 المؤرخ في 14 فيفري 2023³⁶.

وما يشير إلى استمرار السعي نحو تطوير تشريعي في مجال توسيع الفضاء الرقمي وضمان حماية المعاملات المرتبطة به باستحداث فكرة الأمن الرقمي عبر صدور العديد من التوصيات والاقتراحات إثر عقد مؤتمرات وندوات فكرية تعمل في هذا الغرض، نذكر منها عقد الملتقى الدولي الموسوم حول "القانون والذكاء الاصطناعي...نظرات متقاطعة" المنظم من طرف كلية الحقوق بجامعة سيدي بلعباس على مدى يومين 08، 09 من شهر ماي 2024 الذي اختتم بعدة توصيات واقتراحات تصبوا إلى إعداد قواعد قانونية تعمل على تنظيم الحياة في العالم الواقعي المعاش، وتضبط سلوكيات وتصرفات ناتجة عن عالم افتراضي تحركه تقنيات الذكاء الاصطناعي، وكذلك اليوم التحسيسي المنظم من قبل مجمع الخدمات المينائية "سيربور" بتاريخ 26 فيفري 2025 بالمحطة البحرية لميناء الجزائر الذي يندرج في إطار توعية اطارات قطاع الموانئ حول قواعد حفظ وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي في الوسط المهني طبقا لأحكام القانون رقم 18-07 الذي دخل حيز التنفيذ في القطاع المينائي في شهر أفريل 2024³⁷.

الفرع الثاني: حماية البيانات الشخصية في الاتفاقيات الدولية.

برز الحق في حماية الخصوصية قبل عصر انتشار النظم الصناعية من خلال حق الأفراد في حماية بياناتهم الشخصية إلا أنه في ظل تطور الذكاء الاصطناعي وسهولة انتهاك هذا الحق، أصبحت حماية الخصوصية ضرورة ملحة سواء من خلال الاتفاقيات الدولية أو الاقليمية وقد نصت المادة 12 من الاعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة 1948 على أنه "لايجوز تعريض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لحملات تمس شرفه وسمعته ولكل شخص الحق في أن يحميه القانون مثل ذلك التدخل أو تلك الحملات"، كما نص العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 من خلال مادته 17 على أنه " لا يجوز تعريض أي شخص على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته، أو مراسلاته ولأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس"، ولكن التوسع في تحديد أسباب الاعتداء يفتح المجال أمام الاعتداءات الناتجة عن الذكاء الاصطناعي في خرق الخصوصية خاصة في مجال رصد

³⁵ مرسوم رئاسي رقم 22-187 المؤرخ في 18 ماي 2022، يتضمن تعيين رئيس وأعضاء السلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 24 ماي 2022، العدد 35، ص 5.

³⁶ مرسوم رئاسي رقم 23-73 المؤرخ في 14 فبراير 2023، يحدد مهام الأمانة التنفيذية للسلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي وكيفية تنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 15 فبراير 2023، العدد 10، ص 12.

³⁷ تاريخ الولوج 2025/03/01 الساعة 10:52 <http://www.portalger.dz/>

التحركات والحالة الصحية للأفراد عن طريق جمع ومعالجة هذه المعطيات الشخصية والتي تعتبر جزءاً من الخصوصية، وفي هذا الإطار جاء التعليق العام رقم 16 للجنة الدولية لحقوق الإنسان ليؤكد مكانة البيانات الشخصية في الخصوصية حيث أعطت الحق للأفراد في التأكد من المعلومات التي يحتفظ بها عنهم وأغراض حفظها والجهة التي تحتفظ³⁸.

واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 167/68 ديسمبر 2013³⁹، الذي أعربت فيه عن القلق البالغ ازاء الأثر السلبي الذي يمكن أن تخلفه مراقبة الاتصالات واعتراضها على حقوق الإنسان، وأكدت الجمعية العامة أن حقوق الأشخاص خارج الفضاء الإلكتروني يجب أن تحظى بالحماية أيضاً في الفضاء الإلكتروني وطالبت جميع الدول أن تحترم وتحمي الحق في الخصوصية في الاتصالات الرقمية، وأن تعيد النظر في إجراءاتها وممارساتها وتشريعاتها المتعلقة بمراقبة واعتراضها وجمع البيانات الشخصية مشددة على ضرورة أن تضمن الدول تنفيذ التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان تنفيذاً كاملاً وفعالاً⁴⁰، وقد أدت عولمة الأنشطة الإجرامية إلى ظهور الحاجة لتكريس أشكال التعاون الدولي وآلياته، وقد استنتج أن التحقيقات والمتابعات القضائية ومكافحة الجريمة لم يعد ممكناً حصرها داخل الحدود المحلية، مما يتطلب تشارك دولي يعمل على تبسيط وتحسين أساليب التعاون على شكل متواصل من أجل مواكبة أنواع الجرائم المعاصرة⁴¹، وتبقى جهود الأمم المتحدة مستمرة من مؤتمرات وملتقيات وغيرها من العمليات الحكومية الدولية في مجال حماية الخصوصيات الفردية للأشخاص من الانتهاك⁴².

رغم وجود كل هذه الترسنة القانونية المنبثقة عن الاتفاقيات الدولية والإقليمية لازالت تطفو على الساحة قضايا مستجدة متعلقة بمصير البيانات الضخمة التي يتم استخدامها ووجوب حمايتها ضد انتهاكات الخصوصية الشخصية، وقد اصطدمت تقنية الذكاء الاصطناعي بحواجز قانونية حالت دون انتهاك حماية البيانات الشخصية لأجل تغذية بياناتها، وهو الأمر الذي يؤدي إلى تقليل كفاءة أداء هذه التقنية في القيام بأدوارها بشكل فعال ما يعني عدم إمكانية الإطلاع على بيانات الأشخاص لجعلها مدخلات الذكاء الاصطناعي كما حدث في الولايات المتحدة الأمريكية فترة COVID 19 مما يحتم على خوارزميات الذكاء الاصطناعي الاكتفاء بما لديها من بيانات لأشخاص وافقوا على اظهار بياناتهم لأجل استخدامها الأمر

³⁸ تنص المادة 17 (الحق في حرمة الحياة الخاصة) من التعليق العام رقم 16 الصادر عن اللجنة الدولية لحقوق الإنسان سنة 1988، على حق كل شخص في عدم التعرض على نحو تعسفي أو غير مشروع لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته ولا لأي حملات لا قانونية تمس بشرفه أو سمعته، وترى اللجنة أنه يلزم ضمان هذا الحق في مواجهة جميع تلك التدخلات والاعتداءات سواء اكانت صادرة عن سلطات الدولة أم عن اشخاص طبيعيين أو قانونيين، المادة 17 الحق في حرمة الحياة الخاصة. www.hrlibrary.umn.edu

³⁹ <http://undocs.org/A/RES/68/167>.

⁴⁰ <http://www.ohchr.org/Documents/Issues/privacy/NV.pdf>.

⁴¹ مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الدوحة، 12-19 أبريل 2015، وثائق الأمم المتحدة CONF/A.222/7

⁴² مؤتمر الأمم الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، سلفادور، البرازيل، 12 إلى 19 أبريل 2010، أيدته الجمعية العامة في قرارها 230.

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

الذي يحد من قدرته في تحديد خصائص الوباء الجديدة التي تظهر في بعض المرضى الذين لا يريدون كشف بياناتهم⁴³.

لا يجادل أحد في الدور الهام الذي من شأن تقنيات الذكاء الاصطناعي أن تضطلع به في مواجهة الأوبئة ما من شأنه تتصور استجابة الدول لهذه التحديات الجديدة لكن الموانع الحائلة أمام هذه التقنية دون الولوع إلى البيانات الشخصية الضخمة للأفراد والمرضى التي تمثل عوامل اشتغالها تمثل عائقاً أمام حسن اشتغالها ومردوديتها، فالتقنيات المستعملة للمرضى باستطاعتها تتبع وضعهم طيلة اليوم والأسبوع لأجل توقع حالتهم الصحية واستباق الحالات الحرجة منها وهي مسألة إيجابية، غير أنه ينبغي الحرص على حسن توظيف هذه البيانات الشخصية للمرضى بحيث لا تمنح لطرف آخر، وقد اعتبر تقرير للهيئة الهولندية لحماية البيانات **Dutch DPA** أن استعمال تطبيقات تتبع الاتصال يشكل انتهاكاً طويل الأمد للحق الأساسي في الحياة الخاصة للمواطنين خصوصاً وأنه يعالج معطيات لها علاقة بصحة المريض وهي تدخل في خانة البيانات الحساسة.⁴⁴

المطلب الثاني: المسؤولية المدنية عن انتهاك حق الخصوصية.

تنشأ المسؤولية المدنية عن مساس الحق بالخصوصية كانتهاك البيانات الشخصية بشكل غير مشروع مما يعطي لصاحب الحق في الخصوصية بطلب وقف الاعتداء وطلب التعويض عما لحقه من ضرر، والمشرع الجزائري حاول مسايرة المفاهيم الحديثة من خلال توفير اطار قانوني أكثر ملائمة مع خصوصية الجريمة الافتراضية باستحدثه للقانون رقم 09-04 المتعلق بالقواعد الخاصة المتعلقة بالوقاية ومكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها⁴⁵، الذي تمكن من ربط القواعد الاجرائية المكملة لقانون الاجراءات الجزائية وبين الأحكام الوقائية التي تسمح بالرصد المبكر للاعتداءات المتوقعة من أجل التدخل السريع لتحديد مصدرها والتعرف على مرتكبيها، ونجح المشرع لما تبنى المعنى الواسع للجريمة المعلوماتية مفضلاً تسميتها بجرائم تكنولوجيات الاعلام والاتصال حتى لا تكون محصورة بالمعلوماتية وحدها⁴⁶، غير أنه لم ينظم العلاقة بين صاحب البيانات الشخصية والمعالج أو مزود الخدمة، فكان لا بد من بيان طبيعة هذه العلاقة أولاً لاستخلاص المسؤول عن الأضرار الناشئة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي ليتم الرجوع عليه لاحقاً لاستيفاء التعويض عند استحقاقه ولبيان ذلك لا بد من الرجوع للقواعد التقليدية التي

⁴³ <http://www.scialeurope.eu/artificial-intelligence-healthcare-and-the-pandemic>.

⁴⁴ ادارة الشؤون القانونية بمنظمة الايسيسكو، المرجع السابق، ص 60.

⁴⁵ قانون رقم 09-04 المؤرخ في 05 أوت 2009، المتضمن القواعد الخاصة المتعلقة بالوقاية ومكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام

والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 16 أوت 2009، العدد 47، ص 5.

⁴⁶ البروفيسور Savatier.R. كتب سنة 1959 " ليس من حق الانسان أن يكون عبداً للتقنية، فهي من عليها خدمة الانسان "

Ce n'est pas à la personne humaine d'être l'esclave de la technique, c'est à celle de servir l'homme » (Les « métamorphoses économique et sociales) du droit privé d'aujourd'hui, 1959, Dalloz.

تنظم العلاقة، تم النظر في بعض الأنظمة الخاصة لنرى مدى ملائمة أي منها للمسؤولية عن الضرر الناشئ عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وسنتعرض للمسؤولية عن انتهاك الذكاء الاصطناعي لحق الخصوصية وفقاً للقواعد العامة (فرع أول)، و نعرف على المسؤولية في ظل منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية (كفرع ثاني).

الفرع الأول: المسؤولية عن انتهاك الذكاء الاصطناعي لحق الخصوصية وفقاً للقواعد العامة.

أن المعلومات هي أساس الثورة المعلوماتية التي نعيشها حالياً، فهذه المعطيات كانت غريبة بالنسبة للعديد من القوانين بحيث أنها لم معروفة في التشريعات الخاصة بالملكية الفكرية، غير أنه حديثاً بدأت تزداد أهمية هذه البيانات في حياة الأشخاص، لا سيما في الدول المتطورة تطلبت الحاجة الملحة لحمايتها، وتوصل إلى أن قوانين الملكية الفكرية تكفل حماية هذا الحق لكن حسب شروط وضوابط ليست سلسلة، عندها قام الفقهاء بالبحث عن طبيعة هذه البيانات ذات الطابع الشخصي، وهل القانون يعترف بها كقيمة حقيقية فيحميها كما يحمي سائر الأموال⁴⁷، لهذا ذهب الفقه والقضاء إلى تقسيم المسؤولية المدنية إلى مسؤولية عقدية، وتقصيرية ويختلف كل منهما من حيث شروطه، وأحكامه وأثاره في حال ترتب هذه المسؤولية.

أولاً: المسؤولية العقدية عن أضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

تنشأ المسؤولية العقدية عندما تتواجد ثلاثة أركان وهي الإخلال بالتزام عقدي، الضرر، وعلاقة السببية، فبعد إبرام العقد يجب أن يلتزم كلا طرفيه بما احتواه العقد من شروط، فعند خرق أحد بنود العقد تشكل الركن الأول من أركان المسؤولية العقدية، ويمكن أن يحدث ذلك في تطبيقات الذكاء الاصطناعي عندما يتم إبرام العقد بين صاحب البيانات والطرف الآخر، كالمحكم بالبيانات أو المزود بالخدمة أو مشغل الذكاء الاصطناعي فعند قيام أحدهم بانتهاك بنود العقد، كحفظ البيانات دون الرجوع لموافقة صاحب البيانات أو بيعها لجهات اعلانية أو تجاوز الغرض من الجمع والمعالجة أو عدم حذف البيانات بعد انتهاء الغرض منها، مما يؤدي إلى الإخلال بالالتزامات فيتحقق معها الركن الأول.

ويمثل الضرر الركن الثاني للمسؤولية العقدية، فالضرر في المسؤولية العقدية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي تتمثل بالضرر الأدبي الذي يصيب المضرور (صاحب البيانات) جراء انتهاك الحق في خصوصيات البيانات في جانب غير مادي، كالسمعة أو الشرف أو الكرامة، إذ لا يتصور وقوع ضرر مادي للمضرور جراء انتهاك بياناته الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي، أما الركن الثالث فهو وجود

⁴⁷ محمد خليفة، المرجع السابق، ص 96.

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

العلاقة السببية بين الركنين السابقين فلا يمكن قيام المسؤولية العقدية دون وقوع ضرر جراء انتهاك بيانات من قبل مشغلي الذكاء الاصطناعي⁴⁸.

ثانياً: المسؤولية التقصيرية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي.

يعتبر الخطأ هو الركن الأول من أركان المسؤولية التقصيرية الذي يجب توافره لاكتمال أركان المسؤولية بحيث نرى أن المشرع الجزائري من خلال نص المادة 124 من القانون المدني نص على أن " كل فعل أيا كان يرتكبه الشخص بخطئه، ويسبب ضرر للغير يلزم من كان سببا في حدوثه بالتعويض"، وكذلك ما نصت عليه المادة 52 من قانون حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة البيانات ذات الطابع الشخصي، منه يتضح بأن المعالج أو مزود الخدمة يجب أن يقوم بالإجراءات اللازمة لحفظ البيانات الشخصية للأفراد وعدم معالجتها دون الرجوع لصاحب البيانات فإذا ما قام هؤلاء بذلك فيكونوا عندئذ قد تجاوزوا الحد الذي لا يمكنهم استعمال البيانات الشخصية في غير الغرض المخصص لها مما يحقق الركن الأول للمسؤولية التقصيرية في انتهاك الخصوصية، وطبقا للمادة 9 من قانون الحق في احترام الحياة الخاصة الفرنسي لسنة 1970 الذي تم تنظيمه في المادة التاسعة من التقنين المدني الفرنسي لكل شخص الحق في الحصول على تعويض عن المساس بهذا الحق كما للقضاء فرض تدابير لحماية هذا الحق المتمثل في حماية البيانات الشخصية، وقد اكدت المواد 79-82 من اللائحة العامة لحماية البيانات الشخصية المصري على انه يحق لصاحب البيانات الحصول على التعويض الفعال عما اصابه من أضرار بسبب انتهاك بياناته الشخصية⁴⁹.

ويعتبر الضرر الركن الثاني ويمكن أن تحدث تطبيقات الذكاء الاصطناعي ضررا أدبيا لمستخدمي هذه التقنيات عند انتهاك خصوصيتهم التي تشكل الدرع المتين للحرية والعرض وأي معلومات خاصة يتمتع بها الفرد بعدم امكانية كشفها على الملأ، ولاكتمال أركان المسؤولية التقصيرية لا بد من وجود العلاقة السببية بينهما، وكما هو معلوم فإن تحقق الضرر لا يشترط أن يكون هناك أضرار ناتجة عن المساس بحق من حقوق الشخص المضروب، بل يكون كافيا وجود ضرر يمس مصلحة شخص مشروعة وبذلك فتن الضرر يمكن أن يكون ماديا كان يصيب الانسان في جسمه أو ماله أو قد يكون أدبي يتعلق بحرياته

⁴⁸ ريم غريب علي حمدان الشامي، حماية الخصوصية الرقمية في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي (دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، القسم الخاص، جامعة الامارات العربية المتحدة، 2022، ص 62.

⁴⁹ الشرفاوي، الشهابي ابراهيم، مصادر الالتزام غير الادارية في قانون المعاملات المدنية الإماراتي، الطبعة الأولى، الافاق المشرقة ناشرون، الشارقة، 2011، ص 20.

الأساسية، وعليه إذا أراد شخص أن يثبت ضرراً لحقه جراء استعمال أنظمة المعلومات الذكية فعليه فقط أن يحدد نوع الضرر الذي أصابه.⁵⁰

الفرع الثاني: المسؤولية في ظل منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية.

يقصد بالشخصية القانونية "الصلاحية لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، أو هي صفة تلحق من تقرر له الحقوق لمصلحة أو تجنب التكاليف في ذمته"⁵¹، نجد أن ثبوت الشخصية القانونية للشخص الطبيعي أو الاعتباري في القانون تمنحه حقوقاً وترتب في ذمته التزامات يجب الوفاء بها، بالرغم من التوصية الصادرة من قبل البرلمان الأوروبي بشأن الروبوتات في 16 فبراير 2017 والتي تنص على منح الروبوتات الشخصية الإلكترونية، ومن ثم إنشاء الوضع القانوني لها على المدى الطويل، حتى يكون لها وضع الأشخاص الإلكترونية في المساءلة عن الأضرار التي قد تحدثها أو تتسبب بها، إلا أن هذه التوصية أحدثت جدلاً بين فقهاء القانون في إمكانية منح الشخصية القانونية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي مما قد يظهر فئة ثالثة من الأشخاص تختلف عن الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري وهي شخصية الروبوت، فلا يمكن تصور منح تطبيقات الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية المتعارف عليها لدى فقهاء القانون لعدة أسباب التي قد تؤدي إلى ترتيب آثار قانونية خطيرة.

مما سبق يتضح أن تقنيات الذكاء الاصطناعي أنظمة ذو طبيعة خاصة لا يمكن منحها الشخصية القانونية فبذلك تخرج عن نطاق إمكانية منحها الشخصية القانونية، ومن المبادئ الحديثة التي أرستها محكمة النقض المصرية في أحد أحكامها بأن الأنترنت أو الغير فهو عبارة عن اتحاد فيدرالي للشبكات، إذ كان من المتعارف عليه أنه توجد مناطق من الحياة الخاصة لكل فرد تمثل أغواراً لا يجوز النفاذ إليها وهذه المناطق من خواص الحياة ودخائلها وينبغي دوماً ولاعتبار مشروع إلا يقتحمها أحد ضماناً لسريتها وصوناً لحرمتها ودفعاً لمحاولة التلصص عليها لاختلاس بعض جوانبها، وبوجه خاص من خلال الوسائل العلمية الحديثة التي بلغ تطورها حداً مذهلاً وكان لتنامي قدراتها على الاختراق أثراً بعيداً على الناس جميعهم حتى في أدق شؤونهم وما يتصل بملاحح حياتهم بل وبياناتهم الشخصية⁵².

⁵⁰ زينب جاسم محمد، اثبات العيب في المنتجات الخطرة، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية القانون والعلوم السياسية، الجامعة العراقية، المجلد التاسع، العدد الأول، 2020، 280.

⁵¹ عبيد احمد كمال، الأهلية القانونية للوكيل الذكي ودورها في تحديد المسؤولية الناتجة عن معاملاته الإلكترونية، العدد 02، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، 2019، ص 6.

⁵² محكمة النقض المصرية، الدائرة التجارية، الطعن رقم 9542، الصادر تاريخ 2022/03/16، موقع محكمة النقض

المصرية. <https://www.cc.gov.eg/i/H/111740345.pdf>

التحديات القانونية لحماية البيانات الشخصية في سياق الذكاء الاصطناعي

الخاتمة:

إن الاعتماد على قدرة التعلم الآلي التي تتميز بها تقنيات الذكاء الاصطناعي له تبعات أخرى، فالعالم الحديث بات اليوم رهين مسارات هذه التقنيات في مختلف مناحي المعرفة وفي أدق تفاصيلها مساهمة بشكل كبير في تطور المجتمع وتحسين حياة الأفراد، ولكنها بالمقابل قد تعرض البيانات الشخصية للمخاطر لذلك يجب إحداث توازن عن طريق اصدار قوانين خاصة تعزز حماية البيانات الشخصية لمواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة.

يجب أن تتضمن الدول والمنظمات تشريعات دقيقة تحمي الخصوصية وتعطي الشفافية والتوعية بين المستخدمين، لهذا يجب تضافر جهود الجميع من فاعلين سياسيين وحقوقيين وصناع القرار ومشغلي تقنيات الذكاء الاصطناعي ومعهم منظمات المجتمع المدني من خلال ايجاد حلول توافقية بين التطور الرقمي وحماية البيانات الشخصية مع طرح قواعد للسلوك العام في استعمالات الذكاء الاصطناعي.

كما أنه من خلال هذه الدراسة أمكن التوصل إلى مجموعة من المقترحات ذات العلاقة بما يمكن اجماله في الآتي:

- اعتماد تقارب متعددة التخصصات عوض المقاربة العلمية الجامدة لموضوع الذكاء الاصطناعي.
- تمويل الأبحاث التي تعمل على تطوير تطبيقات تجعل من حماية البيانات الشخصية أولوية قصوى ضمن اشتغالها.
- ضرورة وضع أسس قانونية خاصة تنظم أحكام المسؤولية القانونية الجديدة لتطبيقات الذكاء الاصطناعي، ويتم ادراجها ضمن المسؤولية المدنية الخاصة.
- تشجيع مشاركة القطاعين العام والخاص في الوقاية ومكافحة الجرائم المعلوماتية.
- الالتزام بمبدأ حماية حقوق الانسان وتعزيز ضمان الحريات الفردية عبي شيك الانترنت.